



من الوزير الأول

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة

الموضوع: حول سحب الانتفاع بالآلية 20 ضمن تدخلات الصندوق الوطني للتشغيل 21-21 على جمعيات الوقاية والإدماج الاجتماعي وجمعيات الطفولة فاقدة السند

وبعد، تنفيذًا لما أذن به رئيس الدولة خلال المجلس الوزاري المخصّص لمتابعة تجسيم المحاور الاجتماعية الواردة بالبرنامج الانتخابي 2004-2009، فقد تقرّر - بالإضافة إلى الجمعيات المنصوص عليها بالمنشور المشار إليه بالمرجع أعلاه عدد 41 بتاريخ 21 ديسمبر 2004- تحمل الصندوق الوطني للتشغيل 21-21 لمدة 3 سنوات نسبة 50% من الأجور المسندة في حدود 250 دينار شهريا لحاملي الشهادات العليا المنتدبين للعمل لجمعيات الوقاية والإدماج الاجتماعي

وجمعيات الطفولة فاقدة السند ، ونسبة 25 % من الأجر المدفوعة للمعنيين وذلك  
بعنوان السنتين الرابعة والخامسة من الانتداب وفي حدود 125 دينار شهريا.

وتتولى الجمعية المعنية تسديد كامل الأجر شهريا للمنتفع على أن يقوم  
المجلس الجهوي بتسديد المبلغ الموافق لمساهمة الصندوق حال موافاته من قبل  
الجمعية بما يفيد دفع الأجر وبالمؤيدات المتعلقة بذلك.

ويتم احتساب مساهمة الصندوق على أساس الأجر الخام المخول للمنتدب.

وإعتبارا لما يكتسبه هذا الإجراء من أهمية للإحاطة بالفئات ذات  
الاحتياجات الخصوصية، المرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة  
والولاية السهر على تطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل ما يلزم من العناية.

والسلام

الوزير المنتدب  
للأمضاء: محمد الخوشى